

عنوان الخطبة	من هدايات السنة النبوية (٢٠) حديث استفتاء القلب - مشكولة
عناصر الخطبة	١/على المسلم سؤال الله الثبات دائمًا /الاستهداء بنور الوحي هداية ورشاد ٣/فوائد من حديث أبي ثعلبة ٤/معنى استفتاء القلب وضوابطه ٥/ضلال من يستند لاستفتاء القلب دون ضوابط
الشيخ	إبراهيم الحقيل
عدد الصفحات	١٠

الخطبة الأولى:

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الْكَرِيمِ الْمَجِيدِ، الْوَالِيُّ الْحَمِيدِ؛ أَنَارَ الطَّرِيقَ لِلسَّالِكِينَ، وَدَعَمَ عَلَى الإِيمَانِ وَالْيَقِينِ، فَسَعَدُوا فِي الدَّارِينَ. وَعَمِيَ عَنْ هُدَاهُ أَهْلُ الْإِعْرَاضِ وَالْجُحُودِ وَالْتَّكْذِيبِ، فَكَتَبَ عَلَيْهِمُ الشَّقَاءَ الْأَبْدِيَّ، نَحْمَدُهُ حَمْدًا كَثِيرًا، وَنَشْكُرُهُ شُكْرًا مَزِيدًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ لَا خَيْرٌ إِلَّا ذَلَّنَا عَلَيْهِ، وَلَا شَرٌّ إِلَّا حَدَّرَنَا مِنْهُ، تَرَكَنَا



عَلَى بَيْضَاءِ لَيْلَهَا كَنَهَارِهَا لَا يَرِيْعُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكُ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَاتَّبَاعِهِ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ -تَعَالَى- - وَأَطِيعُوهُ، وَتَمَسَّكُوا بِدِينِهِ وَلَوْ كَثُرَ الْمُتَفَلِّتُونَ، وَالْزَّمُوا صِرَاطَهُ وَلَوْ زَاغَ عَنْهُ الرَّازِئُونَ؛ فَإِنَّ أَفْوَاماً يَدَادُونَ عَنْ حَوْضِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِسَبَبِ تَبَدِيلِهِمْ وَتَعْيِيرِهِمْ، وَالْفَيْنُ كَثِيرٌ، وَالثَّبَاثُ عَزِيزٌ (يُشَبِّهُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقُولِ الثَّالِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضْلِلُ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ) [إِبْرَاهِيمٌ: ٢٧].

أَيُّهَا النَّاسُ: الإِسْتِهْدَاءُ بِنُورِ الْوَحْيِ يَنْتَخُ صَاحِبَةُ الْحَقَائِقِ، وَيُبَعِّدُهُ عَنِ الْأَوْهَامِ وَالْأَبَاطِيلِ؛ لِأَنَّ الْوَحْيَ حَقِيقَةٌ مُطْلَقَةٌ؛ (لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ) [فُصِّلَتْ: ٤٢]، وَمَا صَحَّ مِنَ السُّنْنَةِ النَّبِيَّيَّةِ فَهُوَ وَحْيٌ يَجِبُ الْأَخْدُ بِهِ؛ (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) [النَّحْمُ: ٣ - ٤].



وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَجْعُلُ بِالْمُؤْمِنِ فَهُمْ مَعَانِيهَا، وَفِقْهُ أَحْكَامِهَا: حَدِيثُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحُشَنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يَحْلُّ لِي وَيُحْرَمُ عَلَيَّ، قَالَ: فَصَعَّدَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَصَوَّبَ فِي النَّظَرِ، فَقَالَ: الْبِرُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْعُونَ" (رَوَاهُ زَيْنُ الدِّينُ). وَسُؤَالُ أَبِي ثَعْلَبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِنَّمَا كَانَ حِرْصًا عَلَى إِتْيَانِ الْحَلَالِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْحَرَامِ، وَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَاعِدَةً فِي مَعْرِفَةِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، وَذَلِكَ عَنْ طَرِيقِ الْقَلْبِ الْعَامِرِ بِالْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ، فَهُوَ مِيزَانٌ لِصَاحِبِهِ يَدْفَعُهُ لِلْبِرِّ وَالْحَلَالِ وَلَوْ نَفَرَهُ النَّاسُ مِنْهُ، وَيَحْجِزُهُ عَنِ الْإِثْمِ وَالْحَرَامِ وَلَوْ رَغَبَ النَّاسُ لَهُ.

وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَّاهِدٌ عِدَّةٌ مِنَ السُّنَّةِ النَّبِيَّةِ:

مِنْهَا حَدِيثُ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهِ النَّاسُ" (رَوَاهُ مُسْلِمٌ). وَمِنْهَا حَدِيثُ وَابْصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ



وَسَلَّمَ - قَالَ لَهُ: "جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أَنَّا مِلَّهُ فَجَعَلَ يَنْكُثُ هِينَّ فِي صَدْرِي وَيَقُولُ: يَا وَابْصِهَ، اسْتَفْتِ قَلْبَكَ وَاسْتَفْتِ نَفْسِكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ" (رَوَاهُ أَحْمَدُ). وَمِنْهَا حَدِيثُ أَبِي أُمَّامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: "أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَتْكَ، وَسَاءَتْكَ سَيِّئَتْكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ". قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الْإِثْمُ؟ قَالَ: إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ" (رَوَاهُ أَحْمَدُ). وَمِنْهَا حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: "حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: دُعْ مَا يَرِيُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيُكَ، فَإِنَّ الصَّدْقَ طَمَانِيَّةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِبَيْةً" (رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ).

فَكُلُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ تَدْلُّ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْوَرَعَ مُحْلِّهِما الْقَلْبُ، كَمَا أَنَّ النِّفَاقَ وَالشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ مُحْلِّهِا الْقَلْبُ أَيْضًا. فَإِذَا كَانَ الْقَلْبُ عَامِرًا بِالْإِيمَانِ وَالتَّقْوَى تَنَزَّهَ عَنِ النِّفَاقِ، وَتَحْصَنَ مِنِ الشُّبُهَاتِ، وَاسْتَعْصَى عَلَى الشَّهَوَاتِ، فَكَانَ قَبْلًا سَلِيمًا مِنْ كُلِّ ذَلِكَ. وَقَدْ يُمْرِضُ الْقَلْبُ بِشَيْءٍ مِنْ



النِّفَاقِ، أَوْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْأَهْوَاءِ، فَيَسْتَسْلِمُ لِلشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، فَإِمَّا
اسْتَسْلِمَ صَاحْبُهُ لِهَوَاهُ، وَإِمَّا تَابَ إِلَى رُشْدِهِ وَتَابَ.

وَالْأَحَادِيثُ الْأَنْفُ دَكْرُهَا دَلَّتْ عَلَى اسْتِفْنَاءِ الْقُلُوبِ، وَخَلُقَ ذَلِكَ لِلْعَالَمِ
جِينَ تَشْبِيهٌ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ، سَوَاءً فِي ثُبُوْتِهَا أَوْ دَلَالَتِهَا، فَيَسْتَفْتِي قَلْبُهُ فِي
الإِخْتِيَارِ بَيْنَهَا. وَخَلُقَ لِعَامَّةِ النَّاسِ إِذَا وَقَعَ الْحِلَافُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي
الْمَسْأَلَةِ، وَلَا يَدْرِي الْعَامِمُ أَيِّ فَتْوَى يَأْخُذُ بِهَا، فَيَسْتَفْتِي قَلْبُهُ فِي الإِخْتِيَارِ
بَيْنَهُمَا.

وَاسْتِفْنَاءُ الْقُلُوبِ لَهُ ضَوَابِطٌ وَرَدَتْ فِي الصُّوصِ، وَهِيَ:
أَنْ يَكُونَ الْقُلُوبُ الْمُسْتَفْنَتَى عَامِمًا بِالْإِيمَانِ وَالْتَّقْوَى، سَلِيلًا مِنَ النِّفَاقِ
وَالْأَهْوَاءِ، وَحُجَّةٌ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ -تَعَالَى- : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا
اللَّهَ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا) [الأنفال: ٢٩]؛ فَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ "مِنَ الْتَّقَى
اللَّهَ -تَعَالَى- بِفِعْلٍ أَوْ أَمْرٍ وَتَرَكَ زَوَاجِهِ وُفِقَ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ".
وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي فِيهَا الْأَمْرُ بِاسْتِفْنَاءِ الْقُلُوبِ عِنْدَ اشْتِبَاهِ الْأَمْرِ؛ وُجْهٌ
الْحِطَابُ فِيهَا لِلصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-، وَهُمْ أَبْرُ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَكْثُرُهُمْ



خَشِيَّةً وَتَقْوَى، فَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ فِي صَلَاحِ الْقُلُبِ وَإِصْلَاحِهِ؛ كَانَ قَلْبُهُ صَالِحًا لِاسْتِفْتَائِهِ فِي الْمُسْتَفْتَاهَاتِ، وَالْعَكْسُ بِالْعَكْسِ، قَالَ الْفُرْطُبِيُّ: "مَنْ أَكْثَرَ مِنْ مُوَاقَعَةِ الشُّبُهَاتِ أَظْلَمَ عَلَيْهِ قَلْبُهُ، لِفَقْدَانِ نُورِ الْعِلْمِ وَنُورِ الْوَرَعِ، فَيَقُعُ فِي الْحَرَامِ وَلَا يَشْعُرُ بِهِ. وَإِلَى هَذَا النُّورِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: (أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ) [الزُّمُرٌ: ٢٢]، وَإِلَى ذَلِكَ الْإِظْلَامِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ: (فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَّةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ) [الزُّمُرٌ: ٢٢]."

وَمِنَ الضَّوَابِطِ لِاسْتِفْتَاءِ الْقُلُبِ: أَلَا يَكُونُ فِي الْمَسَأَلَةِ دَلِيلٌ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْمُعْتَبَرَةِ شَرْعًا، فَيَقُعُ الإِشْتِبَاهُ بِسَبَبِ عَدَمِ الدَّلِيلِ، وَإِلَّا مَعَ الدَّلِيلِ فَلَا اسْتِفْتَاءُ لِلْقُلُبِ، بَلْ يَجِبُ الْعَمَلُ بِالدَّلِيلِ وَلَوْ خَالَفَ هَوَى الْقُلُبِ. قَالَ الْعَالَمُهُ أَبُو زِيدِ الدَّبُوسيُّ: "وَأَمَّا حَدِيثُ وَابْنِهِ: فَقَدْ وَرَدَ فِي بَابِ يَحْلُلُ فِعْلَهُ وَتَرْكَهُ، فَيَجِبُ تَرْكُ مَا يَرِيْبُهُ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُهُ؛ احْتِيَاطًا لِدِينِهِ، عَلَى مَا شَهَدَ لَهُ قَلْبُهُ بِهِ، فَأَمَّا مَا ثَبَتَ حِلْهُ بِدَلِيلِهِ، فَلَا يَجُوزُ تَحْرِيمُهُ بِشَهَادَةِ الْقُلُبِ، وَكَذَلِكَ مَا ثَبَتَ حُرْمَتُهُ، فَلَا يَحْلُلُ تَنَاؤُهُ بِشَهَادَةِ الْقُلُبِ".



وَمِنَ الضَّوَابِطِ لِاسْتِفْتَاءِ الْقُلُبِ: أَنْ يَقَعَ الْإِشْتِبَاهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، أَمَّا إِنْ كَانَتْ وَاضِحَّةً فَلَا اسْتِفْتَاءَ لِلْقُلُبِ، قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ رَجَبٍ: "فَدَلَّ حَدِيثٌ وَابِصَةٌ وَمَا فِي مَعْنَاهُ عَلَى الرُّجُوعِ إِلَى الْقُلُوبِ عِنْدَ الْإِشْتِبَاهِ".

وَمِنَ الضَّوَابِطِ لِاسْتِفْتَاءِ الْقُلُبِ: أَنْ يَطْمَئِنَ الْقُلُبُ وَيَسْكُنَ لِلْحُكْمِ، وَهَذَا مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ فِي أَحَادِيثِ اسْتِفْتَاءِ الْقُلُبِ، وَمِنْهَا قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "الْبِرُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَاطْمَأنَّ إِلَيْهِ الْقُلُبُ، وَالْإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمَئِنَ إِلَيْهِ الْقُلُبُ، قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ رَجَبٍ: "فَمَا إِلَيْهِ سَكَنَ الْقُلُبُ، وَانْشَرَحَ إِلَيْهِ الصَّدْرُ، فَهُوَ الْبِرُّ وَالْحَلَالُ، وَمَا كَانَ خِلَافَ ذَلِكَ، فَهُوَ الْإِثْمُ وَالْحَرَامُ".

وَإِذَا فَقَهَ الْمُؤْمِنُ أَحْكَامَ اسْتِفْتَاءِ الْقُلُبِ وَمُحَلَّهُ وَضَوَابِطُهُ هُدِيَ إِلَى الصَّوَابِ وَالْحَقِّ، وَكَانَ بَعِيدًا عَنِ الْخَطَا وَالْبَاطِلِ.

اللَّهُمَّ أَرِنَا الْحَقَّ حَقًّا وَأَرْزُقْنَا اتِّبَاعَهُ، وَأَرِنَا الْبَاطِلَ بَاطِلًا وَأَرْزُقْنَا اجْتِنَابَهُ، وَلَا بَجْعَلْهُ مُلْتَبِسًا عَلَيْنَا فَنَضِلَّ.

وَأَقُولُ قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَعْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ...



الخطبة الثانية:

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا طَيْبًا كَثِيرًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيُرْضِي، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ وَمَنِ اهْتَدَى بِهُدَاهُمْ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

* أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوهُ؛ (وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) [آلِ عِمَرَانَ: ١٣٢-١٣١].

إِيَّاهَا الْمُسْلِمُونَ: يَسْتَبِدُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالشُّبُهَاتِ وَاسْتُخْلَالِ الْمُحرَّماتِ إِلَى أَحَادِيثِ اسْتِفْتَاءِ الْقُلُبِ؛ لِإِفْنَاعِ النَّاسِ بِأَهْوَائِهِمْ وَشُبُهَاتِهِمْ وَمُحرَّماَتِهِمْ، وَيَعْفُلُونَ عَنِ الصَّوَابِطِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَسْتَدِلُّونَ بِهَا، إِمَّا عَنْ جَهْلٍ وَإِمَّا عَنْ هَوَى. وَيَتَكَبُّرُونَ عَلَى الْمُتَشَابِهَاتِ لِإِبَاحةِ الْمُحرَّماتِ، وَيَلْتَمِسُونَ زَلَّةَ الْعَالَمِ لِيَجْعَلُوهَا سَيِّفًا مُصْنَّعًا عَلَى النُّصُوصِ فَيُعَطِّلُونَهَا بِرَأْتِهِ. وَقَدْ حَذَّرَ مُعَاذُ بْنُ جَبَّالٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مِنْ هَذَا



الْمَسْلِكِ، وَهُوَ مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ وَفُقَهَائِهِمْ، فَرَوَى يَزِيدُ بْنُ عُمَيْرَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ؛ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالمرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ، فَيُوْشِلُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَعْوَنِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ مَا هُمْ يَتَّبِعُونِي حَتَّى أَبْتَدِعَهُمْ غَيْرُهُ، فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتَدَعَ، فَإِنَّ مَا ابْتَدَعَ ضَلَالًا، وَأَحَدَرَكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، قَالَ يَزِيدُ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِيَنِي - رَحْمَكَ اللَّهُ - أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالِ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: بَلَى، اجْتَنَبْتُ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ؟ وَلَا يُتَبَيَّنُكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَعَتْهُ؛ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا" (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدْ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ).

"فَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ لَا يَلْتَسِعُ أَمْرُهُمَا عَلَى الْمُؤْمِنِ الْبَصِيرِ، بَلْ يَعْرِفُ الْحَقَّ بِالنُّورِ عَلَيْهِ، فَيَقْبِلُهُ قَلْبُهُ، وَيَنْفِرُ عَنِ الْبَاطِلِ، فَيُنِكِرُهُ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "سَيَكُونُ فِي آخِرِ



الزَّمَانِ قَوْمٌ يُحَدِّثُونَكُمْ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آباؤُكُمْ، فَإِيَّا كُمْ وَإِيَّاهُمْ" يَعْنِي: أَنَّهُمْ يَأْتُونَ بِمَا تَسْتَنْكِرُهُ قُلُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَعْرِفُهُ، وَفِي قَوْلِهِ: أَنْتُمْ وَلَا آباؤُكُمْ، إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَا اسْتَقَرَّتْ مَعْرِفَتُهُ عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ تَقَادُمِ الْعَهْدِ وَتَطَوُّلِ الزَّمَانِ، فَهُوَ الْحَقُّ، وَأَنَّ مَا أَحْدِثَ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا يُسْتَنْكِرُ فَلَا خَيْرٌ فِيهِ".

فَالْحَذَرُ الْحَذَرُ -عِبَادُ اللَّهِ- مِنْ اتِّبَاعِ الْمُتَشَاهِدَاتِ، وَاسْتِخْلَالِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَادْعَاءِ أَنَّ الإِيمَانَ فِي الْقَلْبِ؛ فَإِنَّ النَّقَاقَ وَالْهَوَى أَيْضًا فِي الْقَلْبِ. وَلَيَسْعَ كُلُّ مِنَا لِصَالِحٍ قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ حَتَّى يَكْتُسِبْ نُورًا يَعْرِفُ بِهِ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ، وَالْخَلَالَ وَالْخَرَامَ، وَالْخَطَاً وَالصَّوَابَ.

وَصَلَوَ وَسَلَّمُوا عَلَى نَبِيِّكُمْ...

